

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



OIC/2-WCOD/2008/(OPAAW)

خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة

{ خطة عمل القاهرة من أجل المرأة }

الصادرة عن
المؤتمر الوزاري الثاني حول "دور المرأة في تنمية
الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي"

جمهورية مصر العربية

24 - 25 نوفمبر 2008

مقدمة

- 1- أقر المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الثانية والثلاثين التي عقدت في صنعاء عام 2005 قراراً بشأن "المرأة المسلمة ودورها في تنمية المجتمع الإسلامي". ويدعو القرار إلى عقد مؤتمر وزاري لمناقشة قضايا المرأة ودراسة السبل والوسائل الكفيلة باستكشاف فرص مشاركتها في تنمية المجتمعات الإسلامية. كما عهد القرار إلى المؤتمر الوزاري حول المرأة بصياغة خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل تحسين قدرة المرأة على النهوض بدور نشط في مجالات الحياة كافة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي. وقد لقي العرض الذي تقدمت به الجمهورية التركية خلال القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة لاستضافة الدورة الأولى للمؤتمر الوزاري المذكور، التقدير وتم الترحيب به فيما بعد في القرارات اللاحقة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية. وقد عقد المؤتمر الوزاري حول المرأة في إسطنبول يومي 20 و 21 نوفمبر 2006.
- 2- تعهدت الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بتحسين وضعية المرأة في بلدانها وقررت كذلك أن يسهم مؤتمر إسطنبول في بلورة خارطة الطريق من أجل المرأة في الدول الأعضاء في المنظمة، ويعكس عزم المنظمة وتصميمها على تعزيز وضعية المرأة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي.
- 3- على امتداد التاريخ ساهمت المرأة في الحياة الاجتماعية وشاركت في بناء الحضارات وتربية الأجيال. ورغم هذه المساهمات الجادة فإن المرأة تعاني اليوم من الإقصاء والتهميش وتواجه صعوبات تقف في وجه مشاركتها في الحياة الاجتماعية وفي غيرها من المجالات. ومصدر هذه الأفكار عادات وتقالييد غير إسلامية، مع فهم خاطئ للدين. ولذلك لا بد من العمل على تغيير هذه العقليات.
- 4- من الضروري تمكين المرأة عن طريق مدها بالمعرفة ومكافحة الأمية في أواسط النساء. كما أن استفادتها من التعليم الجيد، باعتباره أداة أساسية لتحقيق الأهداف المتمثلة في المساواة والتنمية والسلم، يعتبر حقاً من الحقوق الأساسية لكل كائن بشري. وعلى غرار ذلك، يعتبر كسب المعرفة فرضاً على كل مسلم بصرف النظر عن جنسه، وعدم التمييز في التعليم مفید لكل من الرجل والمرأة والبنين والبنات وبالتالي

يوفّر لها الفرص المتكافئة من أجل بناء علاقة وشراكة أكبر توازنَا فيما بينهما في مختلف مجالات الحياة. كما يؤمن نظاما دائمًا وسلیما للأسرة قوامه المساواة بين الجنسين.

-5 ترتكز خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة على توصيات المؤتمر الأول حول "دور المرأة في تنمية دول منظمة المؤتمر الإسلامي" الذي عقد في استنبول. وتبيّن خطة عمل المنظمة من أجل النهوض بالمرأة التزام منظمة المؤتمر الإسلامي بمعالجة مجموعة من الصعوبات التي تواجه النساء، ومنظمة المؤتمر الإسلامي ملتزمة باتخاذ خطوات من أجل القضاء على جميع أعمال التمييز ضد المرأة، وذلك من أجل تقليل ظواهر عدم المساواة بين المرأة والرجل. كما تحدد الخطة استراتيجية منظمة المؤتمر الإسلامي الشاملة التي تنتهي على رؤية للنهوض بوضعية المرأة.

-6 تعد خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة منهج المنظمة الذي يروم تحسين ظروف ووضعية المرأة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، من خلال الشراكة بين المرأة والرجل ومنظماها غير الحكومية ومجتمعاتها وقطاعها الخاص. واعترافا بالحقوق التي يمنحها الإسلام للمرأة، فإنه من الضروري القيام بأعمال محددة لزيادة الفرص المتاحة أمامها للمشاركة بفعالية في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في المجتمع.

-7 تعتقد الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن اعتماد وتنفيذ خطة عمل المنظمة من أجل النهوض بالمرأة سيسمّهم إلى حد كبير في بلوغ المزيد من تحسن في أوضاع المرأة المسلمة. ولبلوغ هذا الهدف ينبغي ضمان مشاركة المرأة الفاعلة والمستقلة في كافة المجالات، الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها، وذلك من خلال القوات الملائمة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بما في ذلك المؤسسات التشريعية والقضائية ومؤسسات إنفاذ القوانين.

-8 وأخذًا في الاعتبار ما قطعته الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على نفسها من التزامات في المواثيق والصكوك الدولية، ولاسيما ما ارتبط منها بإعلان وأرضية عمل بكين (المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة 1995)، والدورة الخاصة الثالثة

والعشرين للجمعية العامة تحت عنوان "المرأة عام 2000 والمساواة بين الجنسين، والتنمية والسلم في القرن الحادي والعشرين" ومعاهدة الأمم المتحدة من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بما يتوافق مع العدالة والمساواة في الإسلام، والمؤتمر الإسلامي الوزاري الأول حول المرأة الذي عقد في إسطنبول، فإن خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة، تعد بمثابة أداة لإيجاد السبل والوسائل الكفيلة بحماية المرأة من انعدام المساواة ومن جميع ضروب التمييز ضدها من أجل تحسين ظروفها وتعزيز مكانتها.

أولاً: رؤية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي للمرأة

- 1 ت العمل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، في إطار برنامج العمل العشري، على صياغة عهد لحقوق المرأة في الإسلام بموجب القرار 27/60-س وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام، بتطبيق العدالة بين الجنسين في شتى مناحي الحياة.
- 2 استنادا إلى رؤية مؤتمر إسطنبول، تبني رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي حول تنمية المرأة على العدالة الاجتماعية والرعاية المميزة للمرأة وتعليم المرأة وتعزيز النشاطات الصحية والاقتصادية للمرأة، استرشادا بتعاليم الإسلام السمحنة.
- 3 الإقرار بضرورة احترام المرأة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتنميتها وتمكينها واعتبارها مشاركة كاملة النشاط في المجالات الاجتماعية والسياسية والثقافية وتمتعها بحقوقها وقيامها بواجباتها وتعزيز الحوار والتفاعل الإيجابي بغية الإسهام على نحو فعال في بناء الأمة.
- 4 ولن يتأنى تحقيق ذلك إلا من خلال اتخاذ تدابير لوضع تشريعات خاصة للمرأة بغية تمكينها من المشاركة على نحو فعال في سائر مجالات الحياة.

أهداف خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة

ثانيا:

- 1 القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة وتوفير الموارد اللازمة والدعم كمقومات أساسية لتحقيق المساواة بين الجنسين والتمكين للمرأة على كل المستويات وفي جميع القطاعات.
- 2 رفع مشاركة المرأة في وضع آليات صناعة القرار من الصعيد المحلي إلى الصعيد الوطني.
- 3 توفير الفرص المتكافئة للمرأة من خلال الحصول على تعليم جيد ورعاية صحية راقية والمشاركة الموسعة.
- 4 القضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك محاربة العنف ضد المرأة.

تدابير ووسائل تحقيق الأهداف

ثالثا:

ستعزز الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وضعية المرأة وستتحقق الأهداف المرسومة في خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة، وذلك من خلال اتخاذ التدابير التالية:

- 1 القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة وتوفير الموارد اللازمة والدعم كمقومات أساسية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على جميع الأصعدة وفي شتى القطاعات من خلال :
 - (أ) زيادة دخل المرأة من خلال مبادرات التكافؤ في الأجر والعمل ولاسيما في القطاع العام في الدول الأعضاء.
 - (ب) تعزيز السياسات الأسرية القائمة على التوأدد والرامية إلى التوفيق بين الحياة المهنية والأسرية، ولا سيما ما يتعلق منها بخدمات الرعاية المناسبة للأطفال والكبار ولغيرهم من المعالين وضمان توفير البيئة المواتية للمرأة بخصوص النقل والسلامة وعدم التمييز في موقع العمل.
 - (ج) إبراز التدابير المقترحة الموجهة لقضايا واحتياجات المرأة والفتاة من ذوي الإعاقات.

- (د) تطبيق الاستراتيجيات التي تقر بالأهمية المتنامية للمرأة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في مجال القوى العاملة بالأجر أو بدون أجر، ولا سيما الفتيات والنساء الأكبر سناً أو النساء ذوات الاحتياجات الخاصة.
- (ه) تقديم الدعم الإضافي للأسر ذات الدخل المتدني، ولا سيما الأسر التي ترعاها المرأة بمفردها، وذلك وفقاً لسياسات المجتمعية الوطنية.
- (و) تقديم القروض الصغرى للنساء والتي أثبتت جدواها في تحسين ظروف المرأة وأسرتها في اقتصادات ومجتمعات العديد من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.
- (ز) تعزيز قدرات المرأة ومهاراتها من خلال تيسير الحصول على الاستشارة المتعلقة بالخطيط المالي.
- (ح) تحسين إدراك المرأة لأنظمة التقاعد والأدخار.
- (ط) تسهيل عملية تنفيذ القروض لفائدة الفتيات والنساء طالبات وتسوية ديونهن.
- (ي) تعزيز الفرص لمشاركة أكبر في المقاولات وذلك من خلال تشجيع المزيد من النساء على الاستفادة من التمويلات الإنمائية وإيجاد فرص جديدة لهن.
- (ك) تنمية وتعزيز الآليات الوطنية لجمع وتحليل المعطيات المنفصلة حول الجنسين.
- (ل) دراسة وتحليل أثر السياسات الاقتصادية الكلية على تشغيل المرأة والرجل.
- (م) تطوير البحث الذي تركز على موضوع الجنسين للمساعدة على وضع خطط أكبر فاعلية في هذا المجال من أجل تعزيز دور المرأة في الاقتصاد.

ن) متابعة إنشاء مبادرات لموازنات تستجيب لمتطلبات الجنسين وتأمين استراتيجيات القضاء على الفقر بفاعلية أكبر على الصعيدين الوطني والم المحلي.

س) تعزيز تمثيل المرأة ومشاركتها بشكل أكبر في مناصب صناعة القرار الاقتصادي.

ع) تعزيز فرص مشاركة المرأة وقدراتها في مجال المشاريع وذلك من خلال اتخاذ تدابير، من ضمنها، تعزيز فرص المرأة واستفادتها من الأراضي والتمويل والأسواق والمعلومات والتدريب في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال والربط الشبكي وتشجيع المؤسسات المالية على تصميم منتجات تلبي احتياجات المرأة.

ف) تشجيع الدراسات أو جمع البيانات حول أداء المرأة في القطاعين العام والخاص، وذلك من أجل إبراز مساهمتها في بناء اقتصاد أسرتها ومجتمعها.

ص) تطوير وتنسيق جهود توفير الخدمات الحكومية لفائدة المرأة وخاصة في المناطق الريفية، بما في ذلك استفادتها من فرص الخدمات الصحية والتربوية والاقتصادية والمساعدة القانونية.

-2 رفع مشاركة المرأة في آليات صنع القرار من الصعيد المحلي إلى الصعيد الوطني:

أ) تعزيز مشاركة المرأة في سائر هيئات اتخاذ القرار، بما في ذلك ضمان فرص مشاركتها المتكافئة والكاملة في العملية السياسية.

ب) اعتماد تدابير أكثر فاعلية في سبيل القضاء على الفقر في أوساط النساء وتحسين ظروف عيشهن لتعزيز جهود تحقيق إمكاناتهن البشرية الكاملة ومساعدهن على النهوض بوضعياتهن ومشاركتهن الكاملة في صنع القرار.

ج) ضمان استفادة المرأة على نحو متكافئ من خدمات التعليم والتدريب ومدّها بالمعرفة والمهارات الالزامـة للمشاركة في عمليات صنع القرار.

-3 توفير الفرص المتكافئة للمرأة من خلال الاستفادة من التعليم الجيد والرعاية الصحية والمشاركة القوية:

(أ) ينبغي أن تعتمد الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي السياسات والبرامج الالزامـة لتعزيز مستوى تعليم النساء والفتيات من خلال تزويدهن ببرامج حول مبادئ القراءة والكتابة خالية من التعقيـدات ومجانية وتسهيل حصول الذكور والإثاث مجاناً وبكيفية إلزامية ومتكافـفة من فرص التعليم الأساسي والحوالـول دون التسرب المدرسي في هذا المجال وتشجيع وصول المرأة من خلال التشريعـات، إلى التكنولوجـيات المتـطورـة، بما فيها تكنولوجـيا الاتصال والمعلومات، وذلك بغية تعزيـز دورـها في عملية صنع القرار والتنمية.

(ب) يتعين بذل كل الجهود لنشر التعليم ومحاربة الأمية والحوالـول دون تسرب الذكور والإثاث من المدارس وتحسين الظروف لإنجـاح العملية التـربـويـة من خلال اتخاذ تدابير من ضمنـها توفيرـ الحـوافـزـ للـعـائـلاتـ وـخـاصـةـ فـيـ المناـطقـ الـريـفـيـةـ وـالـفـقـيرـةـ.

(ج) تعزيـزـ دورـاتـ تـدـريـبـيـةـ مـهـنـيـةـ وـفـنـيـةـ خـاصـةـ لـفائـدةـ المـرـأـةـ دـاخـلـ مـخـتـلـفـ المـجاـلـاتـ الـمـهـنـيـةـ.

(د) تعزيـزـ أـعـدـادـ المـدـرـبـاتـ باـعـتـمـادـ تـدـابـيرـ منـضـمـنـهاـ بنـاءـ الـقـدـراتـ.

(هـ) توـفـيرـ فـرـصـ أـكـبـرـ لـلـتـعـلـيمـ مـدـىـ الـحـيـاةـ لـتـزوـيدـ المـرـأـةـ بـالـمـهـارـاتـ الـتـيـ تـسـتـجـيبـ لـسـوقـ الـعـلـمـ الـذـيـ يـشـهـدـ تـغـيـرـاتـ سـرـيعـةـ.

(وـ) تـدـريـبـ المـدـرـسـينـ عـلـىـ كـافـةـ الـمـسـتـوـيـاتـ حـوـلـ قـيـمـ الـمـساـواـةـ وـعـدـمـ التـميـزـ وـإـشـراكـ الـوـالـدـيـنـ فـيـ النـشـاطـاتـ الـتـيـ تـطـبـقـ الـمـناـهـجـ الـتـرـبـوـيـةـ الـمـارـاعـيـةـ لـلـاعـتـبارـاتـ الـجـنـسـانـيـةـ.

القضاء على التمييز بجميع أشكاله، بما في ذلك مكافحة العنف ضد المرأة: -4

- (أ) تشجيع الدول الأعضاء على تقليل العنف على المرأة والأطفال، وذلك من خلال اعتماد تدابير واستراتيجيات وتشريعات وطنية للتصدي للعنف الأسري والحد من الجريمة ضد المرأة.
- (ب) منع الزواج المبكر أو الزواج القسري وذلك باتخاذ جميع التدابير الممكنة.
- (ج) دعم توفير الخدمات الازمة للمرأة التي تتعرض لسوء المعاملة والعنف.
- (د) تشجيع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على تكثيف جهودها في محاربة ختان الإناث.
- (ه) تطوير ودعم الرعاية الصحية المقدمة للمرأة، كمَا ونوعاً وضمان توفيرها وسهولة الحصول عليها في جميع المجالات وخاصة ما يتعلق منها بالصحة الإيجابية والجنسية والعقلية مع الاهتمام بالوقائية من خلال التوعية الصحية بشتى الوسائل.
- (و) يتعين على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي توفير فرص أفضل للمرأة، من خلال سن القوانين وتعزيزها وتنفيذها والتي تمكن المرأة وتمدها بدور أكبر في تنمية مجتمعاتها في شتى المجالات. وبخصوص كون المرأة، باعتبارها أكثر عنصر عرضة للخطر فهي تستحق معاملة من نوع خاص عند صياغة السياسات المتعلقة بها في إطار الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في الدول الأعضاء في المنظمة.
- (ز) يتعين على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي تحقيق قدر أكبر من التوازن بين الجنسين في صناعة القرار في مجال الصحة وتوسيع نطاق مشاركة المرأة في صناعة القرار على جميع المستويات

وفي شتى القطاعات، بما في ذلك صنع السلام وحفظه وبنائه في حالات الاحتلال الأجنبي والنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية.

ح) تعزيز المساواة ومكافحة التمييز بين الإناث والذكور في مجالات التربية والثقافة وذلك بغية إبراز الصورة الإيجابية وغير النمطية لفتاة والمرأة والعمل عند الضرورة على اعتماد أدوات بيداغوجية جديدة.

ط) مكافحة العنف المبني على التفريق بين الجنسين بجميع تجلياته، وخاصة العنف داخل البيت والاتجار في البشر ولا سيما النساء والفتيات والتصدي للممارسات التقليدية الضارة والعنف ضد المرأة المهاجرة، وذلك من خلال القيام بالعديد من الإجراءات من ضمنها إجراء البحوث وتنظيم حملات للتوعية تشمل الرجال والأولاد والتعليم والحملات الإعلامية وتخصيص أرقام هاتف مجانية وللحالات الطارئة وتوفير شبكات مؤسساتية وتبادل الخبرات والأراء والممارسات الجيدة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

ي) يتعين على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي اعتماد التدابير الملائمة لتعزيز ركيائز وحدة الأسرة ودورها في ترسیخ الاحترام المتبادل بين الذكور والإناث، وذلك بغية تنمية ثقافة عدم التمييز ضد المرأة.

رابعاً: وضع المؤشرات وإجراء الدراسات العملية

-1 تم بذل جهود كبيرة لتحسين ظروف المرأة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في السنوات الأخيرة، إذ يحظى الموضوع باهتمام كبير في برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الذي يؤكد ما يلي:

"تعزيز القوانين الرامية إلى النهوض بالمرأة في الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والسياسية وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز، واحترام أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وفقاً للقيم الإسلامية للعدالة والمساواة".

- 2 إلا أنه يجب إجراء دراسة شاملة حول المؤشرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لوضع قواعد بيانات وطنية وأخرى خاصة بمنظمة المؤتمر الإسلامي لرصد مشاركة المرأة ودورها في القطاعين العام والخاص وكذا في القطاعين الرسمي وغير الرسمي.
- 3 رغم عدم وجود دراسة من هذا القبيل، يمكن أن يُستنتج أن:
- (أ) لا تزال الفوارق موجودة بين الرجل والمرأة، ولاسيما في التشغيل وفي مستويات اتخاذ القرار وفيما بين مختلف فئات النساء.
 - (ب) لا تزال العديد من النساء يكسن أقل من الرجال ولا يزنن مسؤوليات عن قدر كبير من العمل غير المأجور الذي تحتاجه الأسر والمجتمعات. ولا تزال المرأة تواجه صعوبات في الحصول على الموارد والخدمات الأساسية لنفسها ولمن تعول.
 - (ج) تواجه العديد من النساء مخاطر كبيرة فيما يتعلق باستقلالهن وأمنهن وسلامتهم وصحتهن.
 - (د) لا تزال النساء تعانى من عوائق ملحوظة للحصول على حقوقهن.
 - (ه) لا تزال النساء الريفيات والنساء اللاتي يعانين من إعاقة والنساء الأكبر سنا يواجهن حواجز تعيق مشاركتهن الكاملة في تنمية المرأة وتحقيق أمنها الاقتصادي.
 - (و) لا يزال العنف القائم على النوع سائداً ويعيق تتمتع المرأة بحقوق الإنسان.
- 4 خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل المرأة خطة شاملة تقر بأهمية الروابط والعلاقات التي تربط أعضاء المجتمع برمته. كما تقر الخطة بمختلف أولويات فئات النساء والرجال واحتياجاتهم وحاجاتهم في سياق الأسر والأفراد. واعتباراً لما سبق، فإن خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل المرأة تصلح لتقليل الفوارق وتحسين أحوال المرأة.

-5 تلتزم حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بأن تتخذ إجراءات لتحسين أحوال المرأة في المجالات الخمسة التالية:

1. **التعليم:** توفير فرص متساوية والحق في الحصول على تعليم ذي جودة وتنمية برامج محو الأمية من أجل القضاء على الأمية في أوسع النساء؛
2. **الصحة:** تحسين صحة المرأة وضمان حصولها بشكل كامل على الرعاية الصحية الأساسية.
3. **المشاركة السياسية:** ضمان التمثيل السياسي للمرأة من أجل مشاركة فعالة على جميع مستويات اتخاذ القرار لتحقيق التنمية المستدامة.
4. **الاستدامة الاقتصادية:** تحسين الاستقلال الاقتصادي للمرأة وقدرتها على المساهمة في اقتصاد الدول الأعضاء (ضمان حصول المرأة على دخل جيد وعلى مهارات ومهارات جيدة تساعدها على تعظيم مواردها المالية).
5. **العدالة الاجتماعية والرفاهية:** تحسين وضمان الاحتياجات الاجتماعية والسلامة والمساواة للمرأة حتى تساهم في تنمية المجتمع وفي الحفاظ على نظام أسري سليم وصحي. وضمان تغيير الصور النمطية التمييزية للمرأة بسبب التقاليد والأعراف القديمة.
6. **التوازن بين الحياة والعمل:** دعم المرأة بالآليات الاجتماعية المناسبة لتمكينها من تحقيق توازن أكبر بين العمل والحياة الأسرية.

خامساً: تنفيذ خطة العمل وتقييمها

- 1 تقوم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بتعاون وثيق مع إدارة الشؤون الثقافية والاجتماعية بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، بوضع مؤشراتها واستخدام التحليل الجنسي واعتماد خطط عملية لتنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي للنهوض بالمرأة والارتقاء بوضعيتها.

- 2 تقوم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والأمانة العامة للمنظمة بإجراء تقييم دوري لما يتم إهرازه من تقدم في تنفيذ الخطة ومتابعتها وفقاً لمؤشرات تحدها الدول الأعضاء.
- 3 تشارك إدارة الشؤون الثقافية والاجتماعية مشاركة فاعلة في تنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي للنهوض بالمرأة وستواصل العمل على نحو مباشر مع حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بناء على طلبها، لوضع ودعم سياسات تنفيذ الخطة في سبيل تحقيق أهدافها.
- 4 دعوة إدارة الشؤون الثقافية والاجتماعية بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة، في إطار مشمولات كل منها، ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، لمساعدة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على تنفيذ الخطة.

سادساً: التوصيات

- .1 التعجيل بتنفيذ القرار الصادر عن الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر 2005 والقاضي بإنشاء قسم مسؤول عن شؤون الأسرة في إطار عملية إعادة هيكلة الأمانة العامة وذلك من أجل النهوض بالمرأة.
- .2 إنشاء فريق خبراء حكومي في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي لمناقشة ومتابعة قضايا المرأة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي، وينبغي أن يراعى في تشكيلته التوازن بين الجنسين.
- .3 ينبغي أن تبادر دول منظمة المؤتمر الإسلامي إلى عقد مؤتمرات وحلقات دراسية وندوات دورية لمناقشة قضايا المرأة وتنسيق مواقفها في مختلف المحافل. ويمكن أن يكون لورشات العمل والحملات التوعوية دور بناه جداً في إبراز الصورة الحقيقية للمرأة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي والدفاع عن قضائها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

4. ينبغي أن يعقد المؤتمر الوزاري حول المرأة مرة كل سنتين. وفي هذا الصدد سيعقد المؤتمر الوزاري الثالث حول المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية عام 2010.
5. ينبغي إيلاء أولوية كبرى لمحو الأمية في أوساط النساء، مع تدريب المرأة وتمكينها من المشاركة بفعالية في صياغة الاستراتيجيات التربوية في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. وينبغي اتخاذ تدابير ملموسة لتحسين وتوسيع فرص حصول الفتيات والشابات على التعليم في جميع مستوياته، من خلال جملة أمور منها برامج تبادل الطلاب فيما بين دول منظمة المؤتمر الإسلامي.
6. يرحب بالعرض الذي تقدمت به جمهورية مصر العربية لاحتضان مقر جهازتابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي لمعالجة دور المرأة في التنمية داخل مجتمعات الدول الأعضاء في المنظمة والذي سيتم التطرق له على نحو مفصل بالتشاور بين جمهورية مصر العربية والأمانة العامة للمنظمة والدول الأعضاء في المنظمة فيما يتعلق بعلاقة الجهاز مع المنظمة وبنظامه الأساسي وبغيره من الأمور الأخرى، وذلك بغية عرض المسألة على الدورة السادسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية المزمع عقده في دمشق عام 2009م.
7. من منظور عالمي، هناك حاجة إلى تضافر الخبرات والطاقات من أجل التنمية الجماعية لسيدات الأعمال. ينبغي النظر في إنشاء منتدى لخلق شبكة بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لتقديم المساعدة الفنية لسيدات الأعمال بهدف تحسين مهاراتهن في الإدارة والتسويق والمهارات الفنية في مختلف أنواع الأعمال.
8. ينبغي اعتبار المرأة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي شريكاً متساوياً في عملية اتخاذ القرار وتنفيذ خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي للنهوض بالمرأة وأن يصغى إلى آرائها بكل عناية واهتمام وأن يستجاب إلى اهتماماتها.

9. ينبغي اعتبار المرأة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي شريكاً متساوياً ومشاركاً فاعلاً في جميع مجالات الحياة والمجتمع، بما في ذلك عملية اتخاذ القرار في جميع جوانب تنمية المجتمعات والبلدان.
10. ينبغي توفير بيئة للمرأة من الشابة إلى المسنة تمدها بالثقة وتشعرها بالأمان في محيط عيشها وفي المهنة التي تختارها سواء كانت أماً أو ربة بيت أو امرأة عاملة تتلقى أجراً لقاء عملها بما يمكنها من أن تقود أسرتها ومجتمعها على نحو إيجابي.

{0}{0}{0}